

# | مجلس سماع متون طالب العلم | misaQlAdiawaF@

## قراءة الورقات

عبدالمحسن القاسم

المستوى الرابع المستوى اقدم المتون زمنا فاقدم متن في المتون هو موضع الطحاوي متوفى سنة ثلاثة وثلاث مئة وواحد وعشرين يعني له الف ومائة وسبعة عشر عاما اقربها في المستوى الرابع لنا له ثمان مئة وواحد وستين سنة المتن المكتوب - 00:00:05 وهو متن ورقات بسانيدكم حفظكم الله تعالى لابي المعالي عبدالملك ابن عبد الله الجويني الشافعي انه قال في كتابه الورقات بسم الله الرحمن الرحيم. هذه الورقات تشتمل على معرفة فصول من اصول الفقه. وذلك مؤلف وذلك لفظ مؤلف من جزئين مفردین احدهما الاصول احد - 00:00:30

فالاصل ما يبني عليه غيره والفقه معرفة الاحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد والاحكام الشرعية سبعة الواجب والممنوب هو المباح والمحظون والمكره والصحيح والباطل. والماباح ما لا يثاب على ولا يعاقب على تركه والمحظور ما يثهم على تركه - 00:00:50

والباطن ما لا يتعلق بالنفوذ ولا يعتد به. والفقه اخص من العلم. والعلم معرفة المعلوم على ما هو به. والجهل تصور الشيء على خلاف ما هو به والعلم الضروري ما لم يقع عن نظر واستدلال كالعلم الواقع بين الحواس الخمس التي هي السمع والبصر والشم والذوق واللمس وبالتواتر والعلم المكتسب ما - 00:01:20

عن نظر واستدلال والنظر هو الفكر في حال المنظور فيه والاستدلال طلب الدليل والدليل والمرشد المطلوب والظن تجويد امرین احدهما اظهر من الاخر طرقه على سبيل اجماله وكيفية الاستدلال بها. معنى قولنا وكيفية الاستدلال بها ترتيب الادلة في التقديم والتأخير وما يتبع ذلك من احكام - 00:01:40

اقسام الكلام والامر والنهي والعام والخاص والمجمل والمبين والمبين والافعال والناسخ والمنسوخ والتعارض والاخبار والقياس والحظ والاباحة وترتيب الادلة وصفة المفتی والمستفتی واحکام المجتهدین. فصل. اما اقسام الكلام فاقل ما يتركه من الكلام اثنان واسم - 00:02:04

والكلام ينقسم الى من ونهي وخمين واستخبار. ومن وجه اخر ينقسم الى حقيقة ومجاز. فالحقيقة ما بقي على موضوعه وقيل ما استعمل فيما اصطلاح المخاطبة او استعارة فالمجاز مثل قوله تعالى والمجاز بالنقصان مثل قوله تعالى - 00:02:24

من الانسان عند الاطلاق ولا الطهارة المؤدية اليها الذي يدخل في الامر وما لا يدخل. يدخل في اقدام الله المؤمنون والسعی والصمی والمجنون وغير داخلين في الخطاب. والكافر مخاطبون بفروع الشرائع وبما لا تصح الا به - 00:02:54

الاسلام لقوله تعالى حکایة عن الكفار ما سلکم في سقر قالوا لم نك من المصليں فصل والامر بشيء نهي عن ضده والنهي عن شيء تکوین فصل. واما العام فهو ما عم شيء فصاعدا من قولك والفاظه اربعاء. الیس بن واحد معروف - 00:03:39

بسم الله النکرات کقولك لا رجل في الدار. والعموم من صفات النطق فلا تجوزنا والعموم في غيرهما الفعل. فصل. والخاص تلمیذ بعض الجملة بالذكر وهو ينقسم الى منفصل استثناء الشرط والتقليل والصفات. واستثناء اخراج ما لولاه لدخل في الكلام - 00:04:09

ما نصح بشرط ان يبقى من المستثنى منه شيء ومن شرطه ان يكون منتصرا بالكلام. ويجوز تقديم مستثنى عن مستثنى منه ويجوز

الاستثناء ومن الجنس ومن غيره. والشرط يجوز ان يتقدم - 00:04:39

المشروط والمقييد بالصفة يحمل عليه المطلقاً. والمنفصل وهو تخصيص أحد الدليلين بالآخر ويجوز تقصير الكتاب الكتاب الكتاب والكتاب سنة بالكتاب والسنة بالسنة. والنطق بالقياس ونعني بالنطق قول الله تعالى قوله تعالى وقول الرسول صلى الله عليه وسلم فصل - 00:04:49 والمدمن ما يفتقر إلى البيان والبيان اخراج شيء من حيز الأشكال إلى حيز التجلي الظاهر والعموم. فالنص ما لا يحتمل إلا معاً واحداً وقيل ما من منصة العروس وهي الكرسي الظاهر ما احتمل امرئاً أحدهما أظهره من الآخر ويؤول الظاهر بالدليل ويسمى ظاهراً بالدليل - 00:05:09

قد تقدم شرح وأما الأفعال وإن لم يدلنا يختص به لأن الله تعالى قال دعاء الندب ومنهم من قال على غير وجه القرابة والطاعة كقول صائم الشريعة واقرارها الفعل كفعله. فصل - 00:05:29

وقيل معناه النقل من قول نسختما في هذا الكتاب أين قلته وحدهم خطام الدال إلى رفع الحكم الثابت من خطاب المتقدم على وجه نسخ ونسخ للحكم ويجوز النص إلى بدل - 00:06:10

والى غير مبدأ والى ما هو أغلظ والى ما هو أخف. ويجوز نطق الكتاب ونسخ السنة والكتاب والسنة اليوم المتوازن إذا تعرضت وإن كان كل واحد منهم خاصاً بالوجه كل واحد منهم أي خصوص الآخر فصل. وأما الأجماع فهو اتفاق العلماء - 00:06:30

من علماء الفقهاء الثاني وفي أي عصر كان عن ذلك وأما الأخبار فالخبر ما يدخله الصدق فالخبر ما يدخل الصدق والكذب. والخمر ينقسم إلى أحد متواتر. فالمتواتر ما ينجم العلم وهو أن يروي جماعة لا يقوم - 00:07:20

إلى أن ينتهي الخبر عنه. ويقول فالمسلم اتصل أسناده والمرسل ما لم يتصل أسناده فإن كان من برأس غير الصحابة فليس بحجة أن سعيد بن المسيب فإنها فجت فوجدت المسانيد - 00:08:00

واللعنة ومن شرط أن يكون مناسباً للacial ومن شرط الacial أن يكون ثابتاً متفقاً عليه وأما الحظر والاباحة فبين الناس من يقول إن أصل الشائع الحظر إلا ما باع الشريعة فلم يوجد في الشريعة ما دون عن اباحته فيتمسك بالacial والحضر ومن الناس من يقول بالضيوف - 00:08:20

هو أن الacial في الأشياء الاباحة إلا ما حضره الشرع. ومعنى استصحاب الحال أن يصح الacial عند ادب الدليل الشرعي. فصل. وأما الأدلة فيقدم الجلي بناء على الخفي والوجب العلمي - 00:09:10

مجني الظن والنطق عن القياس والقياس جنبي على القياس الخفي. فإن وجد في النطق ما يغير الacial ولا فيستصحب الحاد فصل. ومن شرط المفتري أن يكون عالماً بالفقه أصلاً وفرعاً خلافاً - 00:09:20

واللغة ومن شرد وقيل يقلد النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول بالاجتهاد فهو ومنهم من قال كل مجتهد يأتي من النصارى والمجوس والكافر والملحدين واحد - 00:09:30